

في مقابر المسلمين وقيل في مقابر المشركين وقيل في مقابر  
 على حد واحد وشوى فيودهم ولا تسم واصل الاختلاف  
 وكانا بية تحت مسلمات جلي لا يصح بالاجماع واختلف  
 الصحابة في دفنها قال بعضهم تدفن بمقابر المسلمين وقيل  
 في مقابر المشركين وقال عتبة بن عامر وقائلة بنت  
 الاسقع يتخذها قبر على حد وهو الاحوط وفي بعض كتب  
 اللالكية يجعل ظهرها الى القبلة لا نا وجه القبلة الى ظهرها  
 قال السراج وهو حشون ولو وجد قبيل في دار الاسلام  
 فان عليه سيما المسلمين عمل فيها والافق رواية  
 يغسل ولا يصح عليه والصحاح انه يصح تبعا للدار ولو وجد  
 في دار العرب ولا علامة فالتمس انه كان في حجة الدار ولو مضى  
 الجحانة في وقت المغرب فقدم صلوة المغرب ثم الجحانة فتمت  
 سنة المغرب وقيل يقدم السنة ايضا على الجحانة ولو جازت  
 وقت صلوة العيد قدمت العيد ثم على الخطبة ولو جازت  
 الميت صبغة الجحانة بكرة اخيره الى وقت الجمعة يصح  
 عليه جمع عظيم اما الوضوء فوفت الجمعة بسبب دفنه  
 اخر وادفنه واتباع الجحانة افضل من التوافل  
 ان كان الجوار او قبالة او صلاح مشهور والافانوقل  
 افضل ويجوز الاستسقاء على عمل الجحانة وحفر القبر  
 ولا يجوز

والموت في وقت الصلاة  
 والصلوة في وقت الصلاة  
 والصلوة في وقت الصلاة  
 والصلوة في وقت الصلاة

ولا يجوز غسل الميت وبعض المشايخ حوزوا ذلك  
 ايضا ويستحب في القبر والميت دفنه في مقابر  
 المكان الذي مات فيه وان نقل قبل الدفن قد رمل  
 او ميلين فلا بأس وذلك هذا على ان نقاله الجبلد اخص  
 مكره وقيل يجوز فيما دون السفر وقيل لا يكره  
 ومدة السفر ايضا واما بعد الدفن فلا يجوز اخراجه  
 بوجه الا ان يكون الارض حقا للخير وح ان شاء ذلك  
 الغير اخرجته وان شاء سوى القبر ودرج فوقه و  
 في القبره مقابر يبلغ اليها حطم جصون لا يجوز نقلهم  
 الى موضع اخر ويكره الدفن في البيت الذي مات فيه  
 سواء كان صغيرا او كبيرا لا ذلك خاص بالانبياء  
 ولا يحضر قبل دفن اخر ما يسيل الا قوله فلم يسق له عظم  
 الاعداء الضرورة بان يوجد جمع عظام الاول ويجعل بينها  
 وبين الاخر حاجزين تراب ومن مات في سفينة ليس  
 بقبرها ان غسل وكفن وصل عليه وبلغ في البحر ويكره  
 قطع النيات الرطب من اعلى القبر دون المياسي ولو نزل  
 طريقا وطنه انه محدث وان تحته قبره كره المشي فيه  
 ويكره التوجه عند القبر وقضاء حاجته نيا ولا يكره  
 بهود في السنة والمعهود ليس الا رياتها والدعاء  
 له

والموت في وقت الصلاة  
 والصلوة في وقت الصلاة  
 والصلوة في وقت الصلاة  
 والصلوة في وقت الصلاة